

سنن أبي داود

2313 - حدثنا أحمد بن محمد بن شبويه قال حدثني علي بن حسين بن واقد عن أبيه عن يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس .

[قال] { قبلكم من الذين على كتب كما الصيام عليكم كتب آمنوا الذين أيها يا { Y
فكان الناس على عهد النبي A إذا صلوا العتمة حرم عليهم الطعام والشراب والنساء وصاموا
إلى القابلة فاختان رجل نفسه فجامع امرأته وقد صلى العشاء ولم يفطر فأراد ا عزوجل أن
يجعل ذلك يسرا لمن بقي ورخصة ومنفعة فقال سبحانه { علم ا أنكم كنتم تختانون أنفسكم {
الآية . وكان هذا مما نفع ا به الناس ورخص لهم ويسر . K حسن صحيح